

قانون حماية الرموز في موريتانيا: المقدرات تقيد الحريات

برلمانيون يحذرون من استخدام القانون لتكميم الأفواه



حماية هيبة الرئيس أم المقدرات

وبالمقابل ارتفعت أصوات أخرى للدفاع عن مشروع القانون باعتباره "سيضع حدا للفضول التي كانت تعيشها مواقع التواصل الاجتماعي في ظل سيادة الغوغاء، والتحرير على الرموز الوطنية وبيت الفرقة وسب الأشخاص وهي أمور تتنافى مع الشريعة الإسلامية والقانون وتعبير الناخب الداء صهيبي من حزب الاتحاد من أجل الجمهورية الحاكم.



محمد ولد سيدي مولود
على النظام زيادة سعة
سجونه فالشعب لن
يفرط في حريته

وينظر أغلب المتابعين للشأن الموريتاني إلى مشروع القانون على أنه يستهدف تكميم الأفواه، لاسيما أن أغلب المواد التي يتضمنها منصوص عليها في الدستور وفي قوانين أخرى، مثل تجريم المساس بالمقدسات الدينية والوحدة الوطنية والحوزة التراثية، لكن الجديد هو السجن بمقام رئيس البلاد في صراع قد يكون في غنى عنه، وتفصيل المواد بشكل لا يعطي مجالاً للتأويل من قبل فقهاء القانون، بما سيفتح أبواب السجن على مصراعها لكل رأي مختلف في ظل المساواة أمام القانون بين المساس بمقدسات السماء وما يبرجس تقديسه على الأرض.

للنظام الداخلي وفي موضوع غاية في الغرابة".
وبين النائب البرلماني محمد الأمين ولد سيدي مولود أنه على النظام في حال مُرر مشروع القانون "أن يزيد سعة سجونه، فالشعب الموريتاني لن يفرط في حريته ولا في حقوقه بسبب نصوص صيغت برؤية قاصرة في ظرف استثنائي"، معتبرا أن الشعب "مر بظروف أصعب من هذه، وقدم في كل مرحلة من التضحيات ما يناسب أهمية الوطن ومقتضيات الحرية".

وقال ولد سيدي مولود إن مشروع القانون "مجرد حلقة جديدة ضمن حلقات سبقت في قوانين ظهرها الرحمة وباطنها من قبلها العذاب، مثل قانون المعلومات الذي يهمل مغالطات المسؤولين وتزوير الواقع، ويسجن المدونين حين نشر معلومات غير دقيقة".

ولاحظ ولد سيدي مولود أن تجريم مشروع القانون الجديد لما يسميه (النيل من الروح المعنوية لأفراد القوات المسلحة وقوات الأمن أو زعزعة ولائهم للجمهورية) "ميوعة واضحة، فمثلا يمكن أن يقال إن الكلام عن ضعف رواتب عناصر الأمن والجيش يضعف ولاهم أو يمس معنوياتهم. كما أن تجريم المشروع لتصوير ونشر وتوزيع أفراد القوات المسلحة وقوات الأمن أثناء أداء مهامها فيه لغم آخر، لأنه لم يفرق بين تحرك الجيش وقوات الأمن توفيرا للأمن، وبين ممارسة أعمال مخالفة للقانون مثل القمع وضرب المواطنين".

واعتبر برلمانيون موريتانيون أن مشروع القانون خطير ويكرس الدكتاتورية وينتهك حرمة المواطن، حيث قال النائب عن حزب كتكتل القوى الديمقراطية العبد ولد محمد إن هذا القانون "يتضمن مقتضيات خطيرة على الحريات، ويحمي مرتكبي جرائم التعذيب ويميز بين المواطنين"، مضيفا "ربما يكون القانون الأسوأ خلال السنوات العشرين الأخيرة".

ومن جانبه أوضح النائب عن حزب التجمع الوطني للإصلاح والتنمية الإخواني ولد بيب أن مشروع القانون "من أوغل القوانين في تكريس الدكتاتورية وانتهاك حرية المواطن وتعميق تسلط وبطش أجهزة الأمن به"، إذ أنه "يعمق الاستبداد ويحمي الموظفين من مراقبة المواطن بعد أن اتاحت له التقنيات الحديثة ووسائل التواصل دورا في رقابة أدائهم وفضح فسادهم وإفراط بعضهم في استخدام السلطة في ما يريد".
واعتبر ولد بيب أن مشروع القانون جاء "في الوقت الضائع مع نهاية الدورة البرلمانية وطريقة الاستعجال تمت في توقيتاته المخالفة

أثناء أداء مهامها دون إذن صريح من القيادة المسؤولة، ويعاقب ارتكاب ذلك بالحبس من سنة إلى سنتين وبغرامة مالية من مئة ألف إلى مئة وخمسين ألف أوقية.

واعتبر المحامي والخبير القانوني محمد المامي مولاي أعلى أن مشروع قانون "حماية الرموز" يمثل تراجعا كبيرا بمضامينه والعقوبات التي ينص عليها كتجريمه لإهانة الرئيس ومعاقبته عليها بالحبس من سنتين إلى أربع سنوات، لافتا إلى أن بعض موادها جاءت تكرارا لقوانين أخرى.
وأكد ولد مولاي أعلى "الحاجة إلى تجريم تدنيس العلم والمساس بالوحدة الوطنية وحماية الأعراض والتجريم القدر والإهانة الشخصية"، مشيرا إلى أن القانون المقدم إلى البرلمان "لا يستجيب لهذه المتطلبات التشريعية".

ويقول الخبير القانوني الموريتاني إن مشروع القانون يشمل مجال الإعلام إضافة إلى مجالات الاتصال الرقمي الأخرى "فمجال الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي، والأشخاص المستهدفون به أساسا هم الإعلاميون والمدونون"، كما أن المادة الثالثة تضمنت "من بين أشياء أخرى تجريم تصوير أو نشر صور أفراد قوات الأمن أثناء عملهم دون إذن من القيادة، أو النيل من روحهم المعنوية بالصور أو بالكتابة"، معتبرا أن هذا الأمر "يجعل توثيق جرائم التعذيب أو توثيق استخدام الأمن للقوة الزائدة أثناء فض المظاهرات والتجمعات يتطلب الحصول على إذن من قيادتهم تحت طائلة الحبس من سنة إلى سنتين".

ويوضح أنه أصبح من الضروري اليوم مكافحة كل ما من شأنه التأثير على وحدة الشعب وهيبته وسيادة الدولة التي تعكسها رموزها المرجعية ووضع حد للاستخدام السمي لمضات التواصل الاجتماعي دون المساس بالحرية التي يكفلها الدستور والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها موريتانيا.

ويقول وزير العدل إن هذا المشروع يأتي في وقت مناسب لسد الفجرات التي تم رصدها في النظام الجنائي لتمكين الممارسين من قضاة ومحققين من البيات القانونية واضحة لفرض سيادة القانون واحترام قيم الجمهورية.

وحسب ما جاء في المادة الثالثة من مشروع القانون فإنه "يعتبر مساسا بالأمن الوطني كل نشر أو توزيع ل مواد نصية أو صوتية أو مصورة عبر استخدام تقنيات ووسائل الإعلام والاتصال الرقمي ومنصات التواصل الاجتماعي تستهدف النيل من الروح المعنوية لأفراد القوات المسلحة وقوات الأمن أو زعزعة ولائهم للجمهورية ويعاقب على ارتكاب هذه الوقائع بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة من مئتي ألف إلى أربعمئة ألف أوقية".
ويعتبر كذلك مساسا بالأمن الوطني تصوير ونشر وتوزيع صور أفراد أو تشكيلات القوات المسلحة وقوات الأمن

أثار قانون حماية الرموز في موريتانيا الذي عرضته الحكومة على البرلمان من دون استشارة مع الأحزاب والقوى السياسية الفاعلة، موجة جدل واسعة النطاق خاصة في ظل تكريسه للدكتاتورية وجعل شروط حماية المقدرات حبالا لخنق الحريات.

الدولية وهو ما أثار استغراب المراقبين، خاصة بعد أن سارعت إلى التصديق عليه وعرضه على البرلمان قبل أيام قليلة من انتهاء دورته الحالية.

واعتبر وزير العدل الموريتاني محمد محمود ولد الشيخ عبدالله بن بيه أن هذا المشروع يهدف إلى سد الفراغ التشريعي الملاحظ حاليا في المنظومة الجنائية الوطنية، وفي حالات الاعتداء على الرموز الوطنية والمساس بهيبة الدولة.

ويؤكد الوزير الموريتاني أن بلاده تتمسك بالتواثيق الدولية لحقوق الإنسان والعهد الدولي لحقوق الإنسان والمدنية والسياسية وكافة المواثيق التي تتركس المبدأ الإنساني لحرية التعبير.



محمد محمود ولد الشيخ
مشروع القانون يستهدف
سد الفراغ التشريعي في
النظام الجنائي

ويوضح أنه أصبح من الضروري اليوم مكافحة كل ما من شأنه التأثير على وحدة الشعب وهيبته وسيادة الدولة التي تعكسها رموزها المرجعية ووضع حد للاستخدام السمي لمضات التواصل الاجتماعي دون المساس بالحرية التي يكفلها الدستور والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها موريتانيا.

ويقول وزير العدل إن هذا المشروع يأتي في وقت مناسب لسد الفجرات التي تم رصدها في النظام الجنائي لتمكين الممارسين من قضاة ومحققين من البيات القانونية واضحة لفرض سيادة القانون واحترام قيم الجمهورية.

وحسب ما جاء في المادة الثالثة من مشروع القانون فإنه "يعتبر مساسا بالأمن الوطني كل نشر أو توزيع ل مواد نصية أو صوتية أو مصورة عبر استخدام تقنيات ووسائل الإعلام والاتصال الرقمي ومنصات التواصل الاجتماعي تستهدف النيل من الروح المعنوية لأفراد القوات المسلحة وقوات الأمن أو زعزعة ولائهم للجمهورية ويعاقب على ارتكاب هذه الوقائع بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة من مئتي ألف إلى أربعمئة ألف أوقية".
ويعتبر كذلك مساسا بالأمن الوطني تصوير ونشر وتوزيع صور أفراد أو تشكيلات القوات المسلحة وقوات الأمن



الحبيب الأبود
كاتب تونسي

تستعرض الجمعية الوطنية الموريتانية الثلاثاء المقبل مشروع قانون يتعلق بحماية الرموز الوطنية وتجريم المساس بهيبة الدولة وبشرف المواطن، وذلك في الوقت الذي أثار فيه موجة من الانتقادات على خلفية أنه يمثل تراجعا عن مكاسب حرية التعبير والديمقراطية في البلاد.

وكان مجلس الوزراء الموريتاني قد صادق على مشروع القانون في الرابع عشر من يوليو الجاري وعرضه على لجنة العدل البرلمانية التي بدأت النظر فيه يوم الخميس الماضي.

ووفقا للمادة الثانية من مسودة القانون فإنه "يعد مساسا بهيبة الدولة ورموزها كل من يقوم عن قصد عبر استخدام تقنيات الإعلام والاتصال الرقمي ومنصات التواصل الاجتماعي بالمساس بتواثيق ومقدسات الدين الإسلامي أو بالوحدة الوطنية والحوزة التراثية أو بسبب أو إهانة شخص رئيس الجمهورية أو العلم أو النشيد الوطني".

وتوضح المادة أن "مرتكب هذه الأفعال دون المساس بالعقوبات الأشد المقررة في قوانين أخرى يعاقب بالحبس من سنتين إلى أربع سنوات وبغرامة مالية من 200 ألف أوقية (5.5 ألف دولار أميركي) إلى 500 ألف أوقية (16.5 ألف دولار)".
ويرى منتقدو مشروع القانون أنه يمثل تراجعا عن مكاسب الديمقراطية وحرية التعبير ويجعل من شروط حماية المقدرات حبالا لخنق الحريات، وذلك من خلال نص قانوني فضفاض وحال أوجه.

كما يمكن استعمال القانون في كل الاتجاهات ومن مختلف الأطراف سواء لتصفية الحسابات السياسية أو قمع المعارضة وملاحقة الإعلاميين والناشطين، بالإضافة إلى القراءات النقدية سواء للنص الديني أو لآداء المؤسسات السيادية للدولة ووضع كل ذلك تحت خاتمة حماية الرموز الوطنية.

وتسعى الحكومة لتبرير القانون دون فسح المجال الكافي لمناقشته من قبل الفعاليات السياسية ومنظمات المجتمع المدني، لاسيما ذات المنحى الحقوقي. كما لم تترك فرصة لانتقاده من قبل المنظمات

كوارث المناخ حقيقة اليوم وليس الغد: الاحترار المناخي يتسارع

وحذرت مسودة تم تسريبها من أن التغيير المناخي سيؤدي لتشكيل الحياة على الأرض في العقود المقبلة وإن تمت السيطرة على التلوث الكربوني المسبب للاحتراق، ودعت إلى إحداث "تغيير جذري" لتجنب الأجيال المقبلة مواجهة وضع أسوأ بكثير.
وبناء على أبحاث منشورة قد يُتوقع (حتى وفق السيناريوهات المتفائلة) "تجاوز" مؤقت لهدف 1.5 درجة مئوية، وتقديرات تمت مراجعتها لتكون بأرقام أعلى لارتفاع منسوب البحار على المدى البعيد.

وإذا صحت توقعات الوكالة الدولية للطاقة التي أشارت إلى حدوث تلوث كربوني قياسي بحلول العام 2023، فبإمكان تجاوز هذا الحد تجاوزا كبيرا أن يستمر طويلا. كما سيكون هناك تركيز على بعض الأحداث وفق نطاق "احتمال ضئيل وخطر كبير".
ويقول مدير معهد الأنظمة العالمية في جامعة إكسبرْت تيم لنتون إن "التفاعلات التي تضخ التغيير أقوى مما اعتقدنا وربما تقرب من نقطة تحول ما".
ويعيدنا عن مستويات درجات الحرارة، التي لا يزال يتوجب تحديدها، قد تتجاوز أجزاء من نظام المناخ نقطة اللاعودة، بما في ذلك الصفائح الجليدية التي تضغط ارتفاع منسوب البحار بأمطار والترتبية الصقيعية المحملة بغازات دفيئة تتجاوز برمتين تلك الموجودة في الجو.

الضرورية للمفاوضات المرتبطة بالمناخ في الأمم المتحدة) إلى انتقادات من قبل بعض الجهات التي اعتبرت أنها قللت من أهمية الخطر، وهو نمط اعتبرت مؤرخة العلوم في جامعة هارفارد نعومي أوريسكييس أنه يهدف إلى البقاء في جانب الأحداث "الأقل دراماتيكية".

التغيير المناخي قد يعيد تشكيل الحياة على الأرض في العقود المقبلة وإن تمت السيطرة على التلوث الكربوني المسبب للاحتراق

وتقول أوريسكييس "هناك الاتجاه المحافظ الذي يتبعه العلم بشكل عام، يعد ذلك أمرا جيدا من نواح كثيرة"، وتابعت "لكن في مجال التغيير المناخي يتوجب على العلماء التعامل مع ضغط سياسي وتقني هائل لعدم المبالغة في التهديد".
واعتبارا من الأثنين المقبل سينتجح مغللو 195 بلدا بمساعدة علماء "ملخصا لصناع القرارات" مكونا من حوالي 20 إلى 30 صفحة سطرا سطرا وكلمة كلمة، حيث سيستغرق الأمر أسبوعين بدلا من أسبوع كما جرت العادة، فيما يتوقع نشر الوثيقة في التاسع من أغسطس المقبل.

ويوضح ثورن في مقابلة مع وكالة الصحافة الفرنسية أن 1.5 درجة مئوية "باتت الهدف بحكم الأمر الواقع" وهي دليل على تأثير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ على تشكيل السياسة العالمية في هذا الصدد. كما أن العلم نفسه شهد تغييرات في السنوات السبع الأخيرة.

ومن جانبه يقول خبير المناخ روبرت فاوتارد، المؤلف البارز أيضا لتقرير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ ومدير معهد بيير-سيمون لابلاس، "لدينا اليوم نماذج أفضل للتوقعات المناخية وعمليتها رصد أطول مع مؤشر على التغيير المناخي أوضح بكثير".
ولعل الاختراق الأكبر هو ما يعرف بدراسات الإسناد التي تسمح لأول مرة للعلماء بتوقع إحداث الاحترار المناخي تغيرا ملحوظا في الطقس وتحديد ذلك التغيير بشكل سريع.

وعلى سبيل المثال تمكن تجمع "إسناد الأحوال الجوية العالمية" في غضون أيام من موجة الحر الشديدة التي اجتاحت كندا وغرب الولايات المتحدة الشهر الماضي من التوصل حسابيا إلى أن حدوثها كان أمرا مستحيلا تقريبا لولا الاحترار المناخي الذي تسبب به الإنسان. لكن التحليل بعد الوقائع يختلف عن التوقعات المسبقة، وقد تعرضت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ (أسست عام 1988 لتوفير المعلومات

التوقعات الخاصة بالمناخ حقيقة لا يمكن تجاهلها.
ومن جهة أخرى -منذ صدور تقرير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ- تم تبني اتفاق باريس الذي حدد هدفا جماعيا يقضي بالحد من درجة حرارة الأرض لتكون عند مستوى يتجاوز مستويات أواخر القرن التاسع عشر بـ"أقل بكثير" من درجتين مؤنيتين.
ورفع التلوث الكربوني -الناجم عن إحراق الوقود الأحفوري وتسرب الميثان والزراعة- الحرارة بـ1.1 درجة مئوية حتى الآن. كما وضعت معاهدة 2015 حدا طموحا بلغ 1.5 درجة مئوية، فيما افترضت العديد من الجهات المشاركة في المحادثات أنه سيقتضي مجرد هدف طموح وبالتالي سيكون من السهل تخفيفه جانبيا.

ويقول عالم المناخ بيتر ثورن من جامعة ماينوت في إيرلندا -والذي كان من أبرز الشخصيات التي صاغت تقرير الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ- إن "الدول عادت وطلبت من الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ إعداد تقرير خاص بشأن المسألة، وهو أمر يدل الإطراء تماما".
وتكتشف التحليل الناتج عن ذلك سنة 2018 مدى الدمار الذي يمكن أن تتسبب فيه زيادة الاحترار بنصف درجة إضافية لتصلح الحرارة في نطاق 1.5 درجة مئوية، وهو الرقم الوحيد المطروح اليوم.

الاحترار المناخي في الماضي والمستقبل. وفي ظل درجات الحرارة القياسية وحرائق الغابات وموجات الجفاف تم التأكيد من أن الاحترار المناخي يتسارع وأن المصدر بشري، بالإضافة إلى التأكيد من تهافت التلميحات زائفة التي تدعى أن تداعيات المناخ هي مشكلات الغد.

وبالفعل بإمكان عوامل الطقس القاتلة وغير المسبوقة هذا الصيف -على غرار درجات الحرارة المرتفعة للغاية في غرب كندا، والفيضانات التي اجتاحت غرب أوروبا، وغرق أشخاص جزاء سيول غمرت عربات مترو وسط الصين- أن تجل 2021 العام الذي تصبح فيه

باريس - صار العالم مختلفا الآن عما كان عليه الوضع في عام 2014 بشأن بحث تداعيات تغير المناخ، وذلك في أعقاب الارتفاع الشديد في درجات الحرارة واجتياح الفيضانات ثلاث قارات ما تسبب في كوارث كبيرة.
وستجتمع يوم الاثنين المقبل نحو 200 دولة للمصادقة على تقرير مهم للأمم المتحدة بشأن علوم المناخ قبل مئة يوم على قمة سياسية تهدف إلى المحافظة على الأرض كوكب قابل للحياة. وأصبح العالم اليوم مختلفا بعد أن أصدرت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ تقييمها الشامل الخامس بشأن



عاجزون أمام كوارث الطبيعة